

سنن البیهقی الکبری

765 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن إسحاق ثنا إسماعيل بن خليل ثنا يحيى بن أبي زائدة ح وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد أنا أبو كريب ثنا بن أبي زائدة عن أبيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع بن عبد الله عن عروة بن الزبير عن عائشة أن امرأة قالت يا رسول الله هل تغتسل المرأة إذا احتلمت أو أبصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت يداك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا A دعيها وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه الولد أعمامه رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب وغيره عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة